

الدرس 31 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى الله افضل صلاة واتم تسلیما اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين بباب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب ما جاء ان عرفة كلها موقف -

00:00:00

كان عمر بن حفص بن غياب حدثنا ابي عن جعفر حدثني ابي عن جابر في حدثه ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرتها هنا ومني كلها منحر. فانحرروا في رحالكم ووقفت ها هنا وعرفة كلها موقف. ووقفت ها هنا وجمع -

00:00:20

كلها موقف. وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا يحيى ابن ادم حدثنا سفيان عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة اتى الحجر واستلمه ثم مشى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى اربعاء باب في الوقوف -

00:00:40

وقوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. حدثنا يحيى ابن يحيى ابو معاوية. عن هشام رضي الله عنها قالت كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمى -

00:01:00

وكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر الله جل وعلا نبيا صلى الله عليه وسلم عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض الناس وحدثنا ابو -

00:01:20

طيب حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام عن ابيه قال كانت العرب تطوف بالبيت عراة الا الحمس. والخمس قريش ولدت كانوا يطوفون عراة الا ان تعطيمهم الحمس ثيابا فيعطي الرجال النساء وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة وكان الناس كلهم يبلغون عرفات. قال ان شاء فحدثني ابي عن عائشة رضي -

00:01:40

الله عنها قالت الحمس هم الذين انزل الله عز وجل بهم ثم افيضوا من حيث افاض الناس قالت كان الناس من عرفات وكان الحمس يفيضون من من المزدلفة. يقولون لا نفيض الا من الحرم. فلما نزلت ثم افيضوا من -

00:02:10

حدثنا ابو بكر ابن ابي الناقد جميعا قال عمرو حدثنا سفيان ابن عن عمل سمع محمد ابن جبیر ابن مطعم يحدث عن ابي جبیر ابن مطعم قال اضللتم بغيرا لي -

00:02:30

واطلبه يوم عرفة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا مع الناس بعرفة فقلت والله ان هذا لمن الحمس ما شأنه هنا؟ وكانت قريش تعدد تعدد من الحمس. باب في نسخ التحلل من الاحرام والامر بال تمام -

00:02:50

حدثنا محمد بن مثنى بن بشاط قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر اخبرنا عن قيسنا مسلم عن طارق ابن شهاب عن ابي موسى قال قدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي احجت؟ فقلت نعم. قال بما اهلكت؟ قال قلت لبيك -

00:03:10

كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم. قال فقد احسنت طب البيت وبالصفا والمروة واحل. قال فطفت بالبيت وبالصبا المروة ثم اتت امرأة من بنى قيس فقلت رأسي فقلت رأسي ثم اهلكت بالحج قال فكنت -

00:03:30

به الناس حتى كان في خلافة عمر رضي الله عنه فقال له رجل يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس ووilk بعض بعض فتيات فانك لا تدری ما احدث امير المؤمنین بالنسك بعدك. فقال يا ايتها الناس من من كنا افتیناه -

00:03:50

فتيا فليأتى فليأتى عندك فليأتى؟ لا لا احسن فليجتهد فان امير المؤمنين قادم عليكم فيه فاتموا فقال قال فقدم عمر رضي الله عنه فذكرت ذلك له فقال ان ان نأخذ ان نأخذ بكتاب الله فان كتاب الله يأمر بال تمام - 00:04:10

وان نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدى محله وبيت الله ابن عمران حدثنا ابي حدثنا شعبة في هذا الاسناد نحوه. وحدثنا محمد ابن مثنى حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا 00:04:40 سفيان عن قيس عن طارق عن ابي موسى رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مونيخ بالبطحاء.

فقال قال قلت هللت النبي صلى الله عليه وسلم قال هل سقت هل سقت من الهدى؟ قلت لا. قال فطف - 00:05:00 بالصفا والمروءة ثم حل فطبت بالبيت وبالصفا والمروءة ثم اتيت امرأة من قومه فمشطتني وغسلت رأسي فكنت افتقي النعل بذلك 00:05:20 بامارة ابي بكر وامارة عمر فاني لقائم بالموسم اذ جاءني رجل فقال انك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في شأن النسك - فقلت ايها الناس من كنا افتيناه بشيء فليتئب. فهذا امير المؤمنين قادم عليكم فيه فاتموا فلما قدموا يا امير المؤمنين ما هذا الذي احدث في شأن النسك؟ قال ان نأخذ بكتاب الله فان الله عز وجل قال واتموا - 00:05:40

العمرة لله وان نأخذ بسنة نبينا صلى عليه الصلاة والسلام فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدى وحد ابن اسحاق ابن منصور وعبد ابن حميد قال اخبرنا جعفر بن عوين اخبرنا ابو عميس عن قيس ابن مسلم عن طارق ابن شهاب عن ابي موسى رضي الله عنه قال - 00:06:00

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقته في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت؟ قال قلت لبيك اهلا كهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا؟ فقلت لا قال - 00:06:20

طارق فاطوف بالبيت وبين الصفا والمروءة ثم احل ثم ساق الحديث بمثل حديث شعبة ابو سفيان وحدثنا محمد ابن متناول 00:06:40 والشاعرين قال ابن حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عن الحكم عن عمارة ابن عمير عن ابراهيم ابن ابي موسى عن ابي موسى انه كان يفتني يفتني بالمتعة فقال له -

رجل رويدك لبعض فتياك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك بعدك. حتى لقيه بعد فسأله فقال عمر قد علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله واصحاب ولكن كرهت ان يضلوهم معرسين في الاراك - 00:07:00

معرسين بهن في الاراك الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى. عمر بن حفص بن رياض. حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن ابيه قال عن جعفر بن محمد - 00:07:20 حدثنا ابي عنجاء بن عبد الله في حديثه ذلك اي الحديث الطويل الذي ساقه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرت ها هنا ومنى كلها ملحة. فانحرروا في رحالكم ووقفت ها هنا وعرفت كلها موقف. وقف ها هنا - 00:07:50

وجمع كلها موقف. النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين انه نحر في منى. وان نحره في منى ليس على على تخصيص مني بالوجوب. وانه لا يجوز للمحرم ان ينحر الا في مني. وانما قال نحرت ها هنا - 00:08:10

وكلهمما الحرب نحرت ها هنا ومنى كلها يعني نحر النبي صلى الله عليه وسلم في موضع من مني ومنى كلها من حر. وال الصحيح لان 00:08:30 السنة والنحر في مني. واذا لم يستطع ان ينحر في مني جاز له ان ينحر داخل حدود الحرم. داخل حدود - 00:08:50 الحرم فان من نحر داخل الحرم اجزأ ذلك عند عامة العلماء. وانما الخلاف اذا نحر في فجاج مكة وكان المنحر خارج حدود الحرم فذهب جماهير الفقهاء الى ان النحر خارج حدود الحرم انه لا يجوز. اذا كان النحر يتعلق بهدي يتعلق بالکعبه -

التمتع او كهدي القراب او كهدي الاحصار الذي اه يبلغ به الكعبه ان لم يحصر خارج الحرم فانه يذبحه في لم يستطع ان يبلغ به مكة نحره في مكانه الذي احصر فيه. اما هدي التمتع والقران فانه يذبح وينحر داخل - 00:09:10 حدود الحرم والستة ان ينحره داخل حدود مني هذا هو السنة لكن لو نحر خارج المنى نقول اجزاء اجزاء اه اجزي هديه واجزا نحره ولم يلزم بغير ذلك. واما من احتمل قال بجوازها في جميع - 00:09:30

انفسهم وأخذوا بالشدة في دينهم. فكانت قريش ومن دان دينها يقول لك هنا فكانت فكان قال كان قريش - 00:14:30

شو من دان دينهم يقفون مزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ان يأتي عرفات فيقف بها ثم قال تعالى ثم قال افيفضوا من حيث افاض الناس. والنبي صلى الله عليه وسلم وقف -

00:14:50

عرفات مع الناس وهو من الحمس قبل ان يحج حجة الوداع. كما قال ابن مطر رضي الله تعالى عنه انه فقد ناقة له. يقول فاتيت عرفة في يوم في يوم عرفة فاذا النبي محمد صلى الله عليه وسلم بينه فقلت ما يفعل هذا هنا وهو من الحمس بمعنى كيف يأتي هنا وهو من اهل قريش ومن - 00:15:10

فكانت قريش من دان دينها لا يتتجاوزون الحرم. ينتهي حجهم الى مزدلفة. ويقول نحن قطار البيت لا نخرج منه ولا نفارقه وهذا من بدعة من بعد الجاهلية التي ابتدعها كفار قريش. قال بعد ذلك اه حدثنا ابو كريب - 00:15:30

ابو اسامة واجمع اهل العلم على ان من ترك الوقوف بعرفة انه لا حج لا حج له بحديث عروة بن مدرس عبد الرحمن بن عمرو الناس قال الحج عرفة الحج عرفة. ثم قال ايضا حدثنا هشام عن ابيه قال كانت العرب تطوف البيت - 00:15:50

عراء اذا ايضا احد خصائص الحبس الخصيصة الاولى عندهم انهم لا يخرجوا من حدود الحرم. الخصيصة الثانية ان الناس كلهم عرابة الا الحمس يعني كل القبائل وكل العرب اذا اتوا الى مكة وارادوا ان يطوفوا اما ان يطوفوا بثياب لم يعصوا الله فيها قط -

00:16:10

يشتري ثياب جديدة ويطوف بها. واما ان يأخذ ثياب احد من اهل الحمس يلبسه اياها ويطوه بها. فان لم يجد هذا ماذا يفعل؟ يطوف عريانا يطوف عريانا اذا كان نساء الجاهلية متى يطوفون؟ يطوفون ليلا يطوف ليلا اذا لم يكن معها ثياب تطوف ليلا حتى تقول قائلتهم - 00:16:30

اليوم يبدو بعضه او كله. وما ابديه فلا احله يعني الذي بدأ لا احل لاحد ان ينظر اليه. فكانت اهل الجاهلية يطوفون عرابة يطوفون عرابة يرون ان الطواف بالثياب خاص بمن؟ بالخمس. واما غيرهم فاما ان يشتري ثوبا جديدا. واما ان يأخذ ثيابا - 00:16:50

من اهل مكة او من اهل الحمس. وما كانوا يطوفون عرابة الا ان تعطيهم الحمس ثيابا فيغطي الرجل فيغطي الرجال والنساء النساء النساء. وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة. وكان الناس كلهم يصلون عرفات. قال هشام فحدثني عن عائشة - 00:17:10
قاتل خمسة الذين انزل الله زفيهم ثم افيفضوا من حيث افاض الناس. هذا الخطاب لمن؟ لقريش ومن ولدت ولجدية ولذى قيس كانة فانزل قال كان الناس يقيون في ظلم عرفات وكان الحمس في ظلم المزدلفة يقول لا نفيس الا بالحرم فلما نزلت افيفض من حيث افاض الناس - 00:17:30

رجعوا الى عرفات اي بعد بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد الامام برسالته. قال ايضا حدثنا ابوكم شيبة وعمرو نناقض جميع ابن عبيدة قال عمرو حد يا سفيان عن عمرو هو ابن عن عمرو هو ابن دينار سمع محمد ابن جبير مطعم يقول يحدث عن ابيه جبير -

00:17:50

قال اضللت بعيرا لي فذهبت اطلبك يوم عرفة. فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا مع الناس بعرفة. قلت والله ان هذا من فما شأن هؤلاء؟ وكانت قريش تعدد من الحمس. هذا الحديث البخاري ايضا فهو يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة -

00:18:10

مع الناس وانه حج قبل حجة الوداع. قال ايضا حدثه محمد المثنى وابن بشار قال ابن مثنى محمد ابن جعفر رحمة الله قيس مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم آقدمت على رسول الله صلى الله - 00:18:30
 وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال احججت؟ فقلت نعم. قال لما؟ فقال احججت؟ قلت نعم. فقال ما اهللت؟ قلت لبيك باهلالك اهلاء النبي صلى الله عليه وسلم. قال قد احسنت طه بالبيت وبالصفا والمروة وحل. قال فطفت البيت ثم اتيت امرأتي امرأةبني قيس فقلت فقلت. فقلت رأسي - 00:18:50

اي اخذت تفليه ثم اهللت بالحج قال فكنت افتني به الناس. قوله هنا الذي بوب انه قال باب في نسخ بالتحلل والاحرام والاتمام
نقول هذا التبوب ليس ب صحيح. فان التحلل من الاحرام ليست منسخ. وآآل - 00:19:10

هو باق الى قيام الساعة بقول النبي صلى الله عليه وسلم بل هي للبد البد. اما تبوب اه النبوي على هذا الحديث بان نسخ بان التحلل
قد نسخ بان التحلل من الاحرام من اه وهذا عليك بفسخ الحج الى العمرة انه منسخ - 00:19:30

هذا ليس ب صحيح بل هذا باق الى قيام الساعة. قد كان يفتني بهذا عمر بن الخطاب وكذلك عثمان بل كان عثمان ينهى عن المتعة
وكذلك عن عمر انه ينعن المتعة كما سيأتي معنا وكذلك معاذ بن ابي سفيان كان ينهى اتباعا لعثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه.
فكان ابو موسى يفتني بهذا ان - 00:19:50

اتي البيت وهو يريد الحج وطاف وسعادة له ويتحلل التحلل الكامل فهو فسخ الحج الى العمرة يقول فكنت افتني بذلك في عهد في
خلافة عمر آآل فقاله رجل يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس رويدك بعض فتياك فانك لا تدرى ما احدث امير المؤمنين بعدك -
00:20:10

في في النسخ فقال يا ايها الناس من كنا افتيناه فتيا فليأتاؤه فان امير المؤمنين قادم عليكم فاسأله. وهنا ان با موسى رضي الله
تعالى عنه ترك الافتاء بفتياه من باب الا يسبب خلافا في الامة من باب لا ان لا يؤثر نزاعا - 00:20:32

بين المسلمين وان امير المؤمنين اعلم واولى بالفتوى في هذا المقام. فعلل عند امير من العلم ما ليس عند ابي موسى رضي الله تعالى
عنه فلما جاء امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه افاد ان منعه ليس على ليس آآل اخذا من رسول الله صلى الله - 00:20:53
 وسلم حكما في ذلك وانما فهمه واجتهاده رضي الله تعالى عنه. علل عمر نهيه عن عن المتعة وهو انه اذا لبى بالحجر لا يفسخ او انه
ان الافضل والاكمل والمستحب ان يأتي بالحج دون ان يأتي بالعمرة في اشهره. عل ذاك بامررين. الامر الاول ان - 00:21:13
بكتاب الله فالله يقول واتموا الحج والعمرة لله. واتمامها يقول معنى التمام وان يلبي بالحج من دويرة اهله او ان يأتي به من دويرة
اهله والتمام. فيكون الاكمل الافضل ان تنوي الحج من من دويرة اهله. فالافق الذي يكون متمتعا يكون حج من اين؟ من داخل الحرم
- 00:21:33

فعمري يريد ان تكون ان يكون حج من اين؟ من خارج من دويرة اهله. وهذا فيه اشكال حيث ان عمر اقر بعض من من تمنع وقال
اصبت السنة كما سيأتي معنا. فاما ان يقول النهي هنا الذي نهاه عمر وعثمان هو على نهي آآل نهي نهي على - 00:21:53
ذكره ليس على التحرير وان امره بالافراد والاتمام هو على هو على الكمال والافضل. لان عمر وعثمان وقبل ابو بكر يرون ان افضل
المناسك هو الافراد من باب ان يأتي بالحج كاملا بسفرة واحدة ويأتي بالعمرة في سفرة واحدة. فعمري افاد انه قال ان نأخذ بكتاب الله
فان الله - 00:22:13

يقول واتموا الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي لم يحل من حجته الا حتى نحر لانه بقي على
حتى بلغ الهدى محله هذا استدلال عمر اذا ليس لعمري في هذا الباب حديث يصير اليه عن النبي صلى الله عليه وسلم ينسخ ينسخ آآل -
00:22:33

المتعة التي فعلت في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. ثم روى ايضا الحديث بأسناد اخر بنفس الاسناد عن طارق الشاب عن ابي
موسى. وذكر انه قدم وقال ان قال اهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم. قال هل سقت الهدى؟ هنا نلاحظ ان كم شخص كم من
الصحابة آآل لبوا واهلوا باهلال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:53

ثبت عن اثنين منهما علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وقال اهلالك هلال وسلم وابو موسى الاشعري وقال اهلالك اهلالي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وش قال ابو موسى؟ ما ادري معيش فقال ابو موسى رضي الله عنه قال النبي ابو موسى ماذا قال؟ قال
هل سقت الهدى؟ قال لا. فامر النبي شيء - 00:23:13

ان يحل واما علي امره باي شيء ان يبقى على نسكه لان علي كان من ساق الهدى رضي الله تعالى عنهم ف قال فطفت البيت بالصفا
والمروة ثم حل فطفت معنى انه اه طف بالبيت وامر بالطواف بالبيت ثم يحل. فعل ذلك ابو موسى العائشة رضي الله تعالى فكان

كان يفتى به في حياته في عهد بكر الصديق حتى كان زمن عمر فسمع قال يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس رويدك في بعض رويدا كانت بعض الفتيات فان امير المؤمنين نهى عن المتعة التي تفتى بجوازها وترى جوازها. وهنا اذا كان المقام - 00:23:53 اذا كان النهي اذا كان امير المؤمنين او الخليفة او لامير المسلمين ينهى عن شيء يسع يسع فيه النهي فان على العالم ان يطيعه. اما اذا عن شيء مخالف لشرع الله عز وجل فليس له ان يطيعه في ذلك والا يبين حكم الله وشرع الله ويدل على ذلك ان عليا كان يأمر بها وكان عثمان - 00:24:13

يلها عنه وكاد وقال علي والله لا اترك شيئا فعله الرسول صلى الله عليه وسلم بمعنى ان علي خالف عثمان ليس مخالفة امره وانما مخالفة لانه خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم والا علي بن اطوع الناس لعثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه. فابو موسى ظن ان امير عنده من العلم ما ليس عنده - 00:24:33

بفتياه ولم يقل بهذا الفتوى وكل الامر الى من؟ الى امير المؤمنين. كما قال عمار ابن الياس رضي الله تعالى عنه عندما نهاد عمران عندما قال عمر يا عمار اولا عندما كان عمر يذهب الى ان الى الجنب لا يتيمم. كان عمر يذهب الى الجنب ليتيمم. قال - 00:24:53

قال ان شئت ان امسكت عن هذا. قال بل نكلك الى الى ما الى الى علمك نكلك الى افتى بهذا الذي تراه صحيحا فعمار ياسر عندما امره لا يفتى بذلك هم ان يترك ذلك لانه من باب ان لا يخالف امير المؤمنين - 00:25:13

وهذا اذا كان امير المؤمن من ممن يتتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويحرص على اتباع سنته قولوا هنا فاستدل بقول نأخذ بكتاب الله فالله يقول واتموا الحج والعمر لله. ثم رواه ايضا من طريقه موسى بمعنى الذي قبله بحث - 00:25:33

في ان رواه سفيان ورواه شعبة ثم ساق ايضا موسى ليش؟ هو يتعلق الشيء الان يتعلق بان عمر كان ينهى او يمنع من المتعة. اختلف العلماء في نهي هل هو هل نهي متعلق بفسخ الحج الى العمرة - 00:25:53

نقول نعم هذا نهيه كان ينهى ان تفسخ يفسخ الحج للعمرة. هذا نهيه وهذا صريح العدل. هل نهي المتعة مطلقا؟ نقول نعم لكن نهي لم يكن عن التحرير وانما على على الافضلية. ان الانسان اذا اتى الى الحج ان يلبي بالحج وحده. ولا يلبي معه بالعمرة - 00:26:23 لان ذلك اكمل وافضل حتى يكون العمرة الحج على تمامه والعمرة ايضا على تمامها لا انه لا يحرم ذلك او يمنعه. ولا شك ان السنة ان السنة ان يفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وان التمتع نسك من انساك - 00:26:43

حج يجوز ابتداؤه بل ويشرع فسخ الحج الى العمرة. قال هنا حدثنا - 00:27:03

محمد وثنى وابن بشار قال المثنى حتى محمد الجعفر حتى شعب عن قتادة قال عبد الله بن شقيق كان عثمان ينهى عن المتعة وكان علي يأمر بها فقال عثمان لعلي كلمة اردت مخالفتي ثم قال علي لقد علمت ان قد تمعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:23

وقال اجل ولكن كنا خائفين. اذا عثمان اي نعم. ما قرأت هذا انت؟ نعم. من باب جواز التمتع مقام. نعم زين احسب قرأت هذا لتفف على اذا هذا نهي عمر نهيان نهي عن الفسخ ونهي عن الابتداء. وال الصحيح ان الذي ثبت ان ان - 00:27:43

ابتداء ان الابتداء بالعمرة ثم العمرة في اشهر الحج ان عمر يجوز ذلك وانما يرى ان الافضل هو الافراد افضل من التمتع لماذا؟ لانه يرى ان انه اذا جمع بين العمرة والحج آتا تعطل او او فرض - 00:28:03

البيت من من المعتمرین فهو يريد عمر ان يبقى البيت له زائرا وله معتمرا. والله اعلم - 00:28:23